

وزارة القوى العاملة والهجرة

قرار رقم ٢٢٠ لسنة ٢٠٠٥

وزير القوى العاملة والهجرة

بعد الاطلاع على قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى المادة رقم (٢١٥) من ذات القانون ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وتحديد اختصاصات

وزارة القوى العاملة والهجرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٢٠ لسنة ١٩٩٦ بشأن تحديد اختصاصات أجهزة وزارة

القوى العاملة والهجرة والمديريات التابعة لها والمشرف على الأمانة العامة ؛

وبناء على ما عرضته علينا السيدة رئيس قطاع ديوان عام الوزارة والمشرف

على الأمانة العامة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف إلى الفقرة (أ) من المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٣

بشأن تحديد الجهات الإدارية المختصة بتطبيق أحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ الآتى :

الجهة الإدارية المختصة المشار إليها فى المادة (٢١٥) من قانون العمل

رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ هى مديرية القوى العاملة والهجرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٤/١٠/٢٠٠٥

وزير القوى العاملة والهجرة

أحمد أحمد العماوى